رسالة

تأملات في تحريرات القراءات

للشيخ

عبدالرازق بن علي بن إبراهيم موسى

التحريرات : تعريفها، نشأتها ، وأهميتها بالنسبة للقراء

تمهيد

إن القرآن الكريم هو كلام الهت عز وجل للذي أنزله على رسوله الأمين صلى الله عليه وسلم ليكون المعجزة المستمرة على تعاقب الأزمان ، التي تحدى بها الإنس والجان ، بأجمعهم وتكفل بحفظه من الخطأ والتحريف والتغيير فقال تعالى : إنا نحن أنزلنا الذكر وإنا له لحافظون ..

ولذلك فقد تم حفظه فى صدور الصحابة فى حياة الرسول صلى الله عليه وسلم كما تمت كتابته فى اللخاف والعسب وغيرهما فى حياته كذلك وبين يديه فهو الكتاب الوحيد الذى لا يمكن لأحد أن يغير حرفا منه أو يدعى أن فيه تحريفا.

أما غيره من الكتب والعلوم فلم تحط بمثل هذه العناية الإلهيه ، لأن الذى وضعها من البشر يخطئون ويصيبون، وما وضعوه من العلوم خاضع للبحث والتحقيق ، لتصويب ما قد يقع فيها من أخطاء ، ومن العلوم علم القراءات فهو وإن كان متعلقا بكلام الله إلا أن قواعده . وإن كانت ثابتة بالرواية . من وضع البشر يخطئون ويصيبون ، فقد يثبت المؤلف رواية من غيرطريقها أو يذكرها على أنها من زيادات القصيد تتميما للفائدة أو يخرج فى نظمه عن طريقه الذى التزم به وهذه فائدة علم التحريرات فهو ينبه على الأوجه الضعيفة ويبين ضعفها ، وينص على القراءات الممنوعة بسبب التركيب نتيجة لحمع القراءات فى ختمة واحدة ، فهو بمثابة التقيق القائم على أسس علمية لأن كلمةتحرير تعنى الإتقان والتحقيق .

وعلماء التحرير هم من جملة القراء المحققين ، وملتزمون بقراءة من سبقهم من الشيوخ ، ولكن الله وفقهم للبحث فبحثوا وحققوا وحصروا الآيات القرآنية فى جميع سور القرآن الكريم التى تحتاج إلى تحرير، فبينوا ما فيها من الأوجه الجائزة والممنوعة وسنذكر بعض هؤلاء العلماء وكتبهم فى ثنايا هذه الرسالة إن شاء الله ص 37. 38. 39 .

والذى يستفيد من عملهم ويقدر جهدهم هو من القرآن الكريم من أوله إلى آخره بمضمن الشاطبية والدرة أو الطيبة بنحريراتها على شيخ مسند وحصل منه على إجازة بذلك ..

تعريف علم التحرير

التحرير فى اللغة يطلق على عدة معان منها : التقويم ، التدقيق، والإحكام .يقال: تحرير الكتاب وغيره، تقويمه،وحرر الوزن، دققه وحرر الرمى إذا أحكمه، واصطلاحا : هو ما قاله الشيخ محمد بن يا لوشة التونسى : التحرير هو إتقان الشىء وإمعان النظر فيه من غير زيادة أو نقصان ،ومعناه هنا : تنقيح القراءة من أى خطأ أو خلل كالتركيب مثلا، ويقال له التلفيق، فقد قال السخاوى فى كتابه جمال القراء: إن خلط هذه القراءات بعضها ببعض خطأ . وقال القسطلانى شارح البخارى فى لطائفه: يجب على القارئ الاحتراز من التركيب فى الطرق وتمييز بعضها من بعض وإلا وقع فيما لايجوز وقراءة ما لم ينزل.. وقال الشيخ مصطفى الأزميرى :

التركيب حرام فى القرآن على سبيل الرواية ومكروه كراهة تحريم على ما حققه أهل الدراية، فالتدقيق فى القراءات وتقويمها والعمل على تمييز كل رواية على حده من طرقها الصحيحة، وعدم خلطها برواية أخرى ، هو معنى التحرير وفائدته،وفيه محافظة على كلام الله من أن يتطرق إليه أى محرم أو معيب .

نشأة علم التحريرات

يمكن القول بان بداية التحريرات كانت فى القرن الخامس الهجرى فى عصر الحافظ الدانى وابن الشريح ومكى القيسىوالأهوازى وأبى القاسم الهذلى وغيرهم حيث ظهر جمع القراءات فى ختمة واحدة من حدود الأربعمائة .

وكانت عادة السلف إفراد كل قارئ بل وكل راو بختمه حتى ينتهى الطالب من القراءات السبع فى فترة طويلة من الزمن .

ومن المعلوم أن الحق والصواب فى اتباع السلف الصالح الذين تمسكوا بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ولهذا توقف فى الجمع بعض أئمة العلماء لمخالفة السلف كما توقف كثير من أئمة التابعين وتابعيهم فى نقط المصحف وشكله وكتب أعشاره وفواتح سوره ولكنهم اتفقوا عليه لما فيه من المصلحة العظيمة والخير للصغار والكبار.

فكذلك جمع القراءات التى استقر عليه العمل بشروطه لسبب ولا زال العمل به مستمرا عند العلماء الذين تصدروا للقراء إلى اليوم والسبب هو كما ذكره صاحب الشهب الثواقب وحاصله باختصار: أن المتعلمين للقراءات فى الأزمنة المتأخرة عن زمان السلف استصعبوا إفراد كل ختمة برواية من غير جمع رواية إلى أخرى كما كان عليه الصدر الأول وشق ذلك عليهم حتى كادوا يتركون تعلم القراءات لذلك لميل أنفسهم إلى الراحة وتقصير زمن العبادة مع أن تعلم القراءات فرض كفاية لئلا ينقطع تواترها كما نص عليه غير واحد من العلماء فإذا قام به البعض سقط عن الكل وإلا أثموا جميعا

فللسبب المذكور استنبط العلماء المقتدى بهم الجمع المذكور بشروطه واتفقوا عليه ، فأقبل الناس شرقا وغربا على تعلم القراءات به لخفته وسهولته عليهم ولولاه لترك الناس تعلم القراءات الذى هو فرض كفاية كما أسلفنا ، فيأثمون جميعا بتركه ..

فأسبابه سرعة التلقى والانفراد وقصور الهمم وانتشار القرآن ولا يسمح بجمع القراءات إلا فى حال التلقى فقط بشروطه .

فلو اشتملت الآية على قراءات مختلفة فعلى الطالب أن يقرأ كل قراءة على حدة بشرط ألا يختل المعنى ولا يتغير الإعراب وأن يمنع التركيب وهو التلفيق فلا يركب قراءة على أخرى بأن يقرأ صدر الآية لأحد القراء وعجزها لواحد آخر كمن يقرأ لابن كثير بنصب آدم ولأبى عمرو بنصب كلمات فى رواية واحدة فى قوله تعالى :فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه .. فمثل هذا

مجمع على حرمته بالنسبة للقراء كما أفتى به أبو عمرو ابن الصلاح وشيخ الإسلام ابن تيمية غير أنهم لم يكونوا يسمحون بذلك إلا لمن تأهل للجمع ولذلك قال الحافظ فى طيبته :

حتى يؤهلوا لجمع الجمع بالعشر أو أكثر أو بالسبع

وتلقى الناس الجمع بالقبول وقرأ به العلماء وغيرهم ،لا نعلم أحدا كرهه ، وبعد أن استقر العمل بجمع القراءات فى ختمة واحدة فى حال التلقى تشعبت الطرق وكثرت الأوجه فاحتاج الأمر إلى تنظيم هذه القراءات والتنبيه على عدم التركيب فيها لأن من شروط الجمع عدم التركيب فى القراءة الواحدة وتمييز بعضها عن بعض وإلا وقع فى ما لا يجوز وقراءة ما لم ينزل وهذه هى مهمة المحررين كما قلنا وهم الذين ألفوا فى التحريرات وصنفوا فيها نظما ونثرا فقاموا بحصر الآيات القرآنية فى القرآن الكريم التى تحتاج إلى تحرير وبينوا ما فيها من الأوجه الجائزة والممنوعة كالأزميرى فى بدائعه والمنصورى والسيد هاشم والمتولى فى روضه وغيرهم من العلماء الذين كانوا يراعون النشر مع أصوله ويردون كل خلاف إلى أصله جزئية جزئية لأ ن كتاب النشر هو أول كتاب جمع فيه الإمام المحقق الحافظ ابن الجزرى القراءات العشر المتواترة فى كتاب واحد ..

فسبر غور سبعة وخمسين كتابا فى القراءات المتواترة فيه إسنادا ومتنا مع إضافة ستة شروح للشاطبية ، فتحرر له من الطرق نحو ألف طرق يقول الحافظ : هى أصح ما وجد فى الدنيا وأعلاه ولم نذكر فيها إلا ما ثبت عندنا أو عند من تقدمنا من أئمتنا عدالته متحقق لقيه لمن أخذ عنه وصحت معاصرته ، وهذا التزام لم يقع لغيرنا ممن ألف فى هذا العلم.

أقول : حرص حرص ابن الجزرى على تحقق اللقيا بين الشيخ وتلميذه وليس إمكانها كما عند البخارى فى صحيحه يدل على صحة ما نقله من القراءات ، فرغم تحوط أهل الحديث الشديد إلا أن ابن الجزرى كان أكثر احتياطا ولا غرو فى ذلك فإنه الرواية عن الله عز وجل وتلك نعمة من الله للقراء ..

ثم بين لنا الحافظ فائدة هذا العمل العظيم بقوله : وفائدة ما عيناه وفصلناه من الطرق وذكرنا من الكتب هو عدم التركيب يعنى التلفيق . فإنها إذا ميزت وبينت ارتفع ذلك .

وبهذا يظهر أن التركيب الذى يقال له التلفيق ممنوع فى القراءة كما منع فى الحديث الشريف والذين بينوا وميزوا كما طلب الحافظ ابن الجزرى هم المحررون فهم يعملون إلى تمييز القراءة وبيان طرقها وتحديد كتبها التى تعتبر مصادر القراءات من ولقع النشر وأصوله كما طلب إمام الفن .

المراد بطرق القراءات وسبب تعددها

أما المراد بطرق القراءات فهو كما قاله العلماء:كل ما ينسب للآخذ عن الراوى فهو طريق .. ومعناه أن كل إمام من القراء العشرة عنهم رواة وعن الرواة طرق ،فنافع المدنى مثلا إمام روى عنه ورش وأخذ عنه الأزرق فكلمة طريق تعنى الأزرق، ومن أخذ عنه وإن سفل ولهذه الطرق كتب محدودةأخذوا قراءاتهم منها ذكرها لبن الجزرى فى النشر وكل من القراء والرواة والطرق والكتب المؤلفة فى القراءات هى القنوات التى وصلت الينا منها هذه القراءات المتواترة التى هى أبعاض القرآن وأجزاؤه، وقد ثبت القرآن كله بأبعاضه وأجزائه متواترا،فمثلا قراءة حذف الألف فى لفظ ملك فى سورة الفاتحة وقراءة إثباتها فيه،كلتاهما متواترة،ووصلت إلينا من هذه الطرق وأيضا قراءة حفص مثل غيرها فى التواتر .

ونذكر بعضا من هذه الكتب التى يتصل بها الطريق ويأخذ منها مثل : التيسير . الشاطبية . الهداية . الكافى . الغاية . الكامل . المستنير . التلخيص . المبهج . التجريد . والكفاية إلى آخر ما ذكره الحافظ ابن الجزرى فى النشر ،والمتولى فى الروض النضير ، والتى هى مصادر القراءات التى يأخذ منها القراء بالاسناد المتصل بها .

وأما سبب تعدد هذه الطرق فقد أجاب عنه الشيخ على محمد الضباع فى رده على نفس السؤال من الشيخ إبراهيم شحاته السمنودى حيث قال : .

لما اجتمع رأى أهل الأمصار على اختيار القراء العشرة المشهورين وأخذوا فى تلقى قراءاتهم طبقة بعد طبقة إلى أن دونوها بالتأليف .

ولما كان من واجب كل مؤلف أن ينسب كل قراءة إلى صاحبها مع تعيين ناقليها عنه طبقة بعد طبقة تحقيقا لصحة سندها وعلوه وللأمن من الوقوع فى التركيب ، فبتعيين الناقلين تعددت فروعهم إلى كل مؤلف وبتكرار الفروع فى التأليف تعددت الطرق حتى بلغت على ما فى الكتب التى آل الأمر فى أخذ القراءات منها فى العصور الوسطى وهى تسعون كتابا ذكرها ابن الجزرى فى نشره زهاء عشرة آلاف طريق .

أقول : هذا قبل أن يؤلف ابن الجزرى كتابه النشر ثم قال الضباع: ولما ألف الإمام ابن الجزرى كتابه المذكور اقتصر فيه على الفروع التى علا سندها وأكثر المؤلفون من ذكرها فجمع فيه منها ألف طريق من سبعة وثلاثين كتابا وذكر معها أيضا مختارات لم يسبق تدوينها وصح سندها وتوفرت شروطها .

فائدة : طرق الشاطبية والدرة ل تزيد عن واحد وعشرين طريقا لأن لكل راو طريقا واحدا ما عدا إدريس عن خلف فى اختياره فله طريقان فى الدرة ولذلك كانت تحريراتها سهلة وخفيفة .

أما طرق الطيبة فهى كما سبق زهاء ألف طريق لأن لكل راو من الرواة العشرين طريقين وكل طريق من طريقين الخ، يقول ابن الجزرى:باثنين فى اثنين وإلا أربع : فهى زهاء ألف

طريق تجمع ولذلك كانت تحريراتها صعبة وطويلة ، فبذل المحررون جهدهم وحصروا الآيات القرآنية وبينوا ما فيها من الأوجه الممنوعة والجائزة من خلال هذه الطرق فى تصانيفهم فجزاهم اله خيرا .

فائدة أخرى :طرق الشاطبية والدرة الإحدى والعشرين المذكورة آنفا هى جزء من طرق الطيبة لأن الحافظ ابن الجزرى أخذها وزاد عليها طرقا بلغت زهاء ألف طريق ، فكل ما زاده ابن الجزرى من الطرق خاص بالطيبة، ولا علاقة له بالشاطبية والدرة،أما طرق الشاطبية والدرة التى ذكرها ابن الجزرى فى الطيبة فالقراءة بها لا تتغير سواء كانت القراءة من طريقى الشاطبية والدرة أو من طريق الطيبة، ويمكن القول بأن القراءات الموجودة فى الشاطبية والدرة يصح أن يقرأ بها من طريق الطيبةولا عكس، إلا أربع كلمات فى الدرة وليست فى الطيبة وهى لابن وردان بخلف عنه وتوضيحا لهذه المسألة أقول: ورش مثلا، راو عن نافع فى الشاطبية والطيبة معا وله طريق واحد فى الشاطبية هو الأزرق وله فى الطيبة طريقان: الأزرق المذكور والأصبهانى الذى زاده ابن الجزرى على طرق الشاطبية ، فإذا قرأت للأزرق من طريق الطيبة بمصادر الشاطبية فكأنك تقرأ له من طريق الشاطبية ،أما إذا قرأت لورش من طريق الأصبهانى فلا يجوز لك أن تقول إمه من طريق الشاطبيةلأنه مذكور فى الطيبة فقط .

مثال آخر :إدريس راو عن خلف فى اختياره ف الدرة والطيبة وهو الراوى الوحيد الذى له طريقان فى الدرة هما المطوعى والقطيعى وزاد ابن الجزرى عليهما طريقين آخرين فى الطيبة هما : الشطى وابن بويان ،فأصبح له أربع طرق فى الطيبة فإذاقرأت لإدريس من طريق الشطى من طريق الشطى أو ابنبويان كانت القراءة بمضمن الطيبة فقط بخلاف ما إذا قرأت له من طريقى المطوعى أو القطيعى فإن القراءة تكون واحدة سواء أكنت تقرأ من طريق الدرة أم الطيبة، حتى أن بعض شيوخ الإقراء يعطى لمن يقرأ الطيبة عليه إجازة بمضمن الشاطبية والدرة إذا تأكد له أن الطالب يتقن حفظ متن الدرة والحرز من غير أن يعيد القراءة بهما عليه لعلمه أنه قرأ نفس القراءات ضمن الطيبة ،، والله أعلم .

فائدة فيما يتعلق بطرق العشرة فى كتب التفسير وغيرها

سألنى بعض الطلاب فى الدراسات العليا شعبة التفسير: هل كل ما ينسب للقراء السبعة أو العشرة فى كتب التفسير والنحو واللغة متواتر ؟

فالجواب عن ذلك : ليس كل ما يراه القارئ فى كتب التفسير أو اللغة أو النحو من قراءات منسوبة إلى واحد من هؤلاء القراء السبعه أو العشرة متواترا إلا إذا كان مذكورا فى كتاب النشر أو الشاطبية أو الدرة فقط، وما عدا ذلك فليس بمتواتر ولا يقال له قراءة سبعية أو عشرية لانقطاع

سندها عنهم وبيان ذلك :أن كل إمام من القراء العشرة تلقى عليه عدد كثير من الرواة ثم تلقى عن هؤلاء الرواة خلق كثيرون وهكذا إلى زمن التأليف فى القراءات، فذكر كل واحد من القراء المصنفين فى القراءات ما وصل إليه بالإسناد المتصل ثم ظهرت طبقة رأت التشعب فى الإسناد قد زاد واتسع الخرق وقل الضبط فقاموا باختيار راوين فقط عن كل إمام بنفس الط ريقة التى تم بها اختيار القراء العشرة وهى الشهرة والتفرغ للإقراء والأمانة فى العلم والدين كما اختاروا عن أولئك الرواة طرقا محدودة بنفس الشروط وأهملوا ما عداها فشاء الله عز وجل أن تتصل أسانيد القراءات من طريق رواة بعينهم دون غيرهم وربما يكون فى المتروك من هو أضبط منهم وأوثق فعلى سبيل المثال: لو نظرنا إلى قراءة أبى عمرو البصرى الذى يقرأ بقراءته أهل الشام ومصر وغيرهما لوجدنا أنها اشتهرت عند المتأخرين من روايتى رجلين هما الدورى والسوسى فقط كلاهما عن يحى اليزيدى عن أبى عمرو كما هو مبين فى الجداول السابقة .

ولو حصرنا القراء الذين نقلوا القراءة عن أبى عمرو لوجدنا أن عددهم سبعة وثلاثون راويا ،ذكر منهم ابن الجزرى فى النشر سبعة عشر راويا وذكرهم جميعا فى غاية النهاية فى ترجمة أبى عمرو .

فكل ما رواه هؤلاء الرجال عن أبى عمرو من غيرما رواه اليزيدى لا يقرأ به اليوم لانقطاع أسانيد هذه الروايات بأسرها

وهكذا يقال عن يحى اليزيدى فقد روى القراءة عنه ستة وعشرون رجلا سماهم ابن الجزرى فى ترجمة اليزيدى ولكن لم يشتهر من رواية هؤلاء إلا رويتى الدورى والسوسى فقط وانقطعت أسانيد الباقين وربما من هو أضبط منهما وأوثق .

فكل ما رواه هؤلاء الرجال عن اليزيدى بخلاف ما رواه الدورى والسوسى لا يقرأ به اليوم .

وهكذا يقال عن الدورى والسوسى فقد ذكر المصنفون لهما طرقا كثيرة لم يبق منا ألى زماننا هذا إلا ما ذكره الحافظ ابن الجزرى فى النشر عنهما وشذ ما عداهما ، وهكذا يقال عن باقى الأئمة العشرة ، ولا يقال عن شئ من قراءاتهم إنها متواترة إلا إذا كان منصوصا عليه فى الكتب الثلاثة المشهورة وهى: طيبة النشر وحرز الشاطبى والدرة لابن الجزرى .

فقد تكون هذه القراءة المنسوبة إليهم فى كتب التفسير أو غيرها منقطعة الإسناد وهو أحد الأركان التى يجب أن تتوفر فى القراءة المتوترة والتى ذكرها ابن الجزرى فى الطيبة بقوله :

فكل ما وافق وجه نحو   وكان للرسم احتمالا يحوى
وصح إسنادا هو القرآن   فهذه الثلاثة الأركان
وحيثما يختل ركن أثبت   شذوذه لو أنه فى السبعة

والله أعلم

التحريرات ليست اختيارا للمصنفين فيها

لقد عرفنا مما سبق ان مهمة المحررين هى تمييز الطرق وترتيب الروايات بحيث لا يحصل تركيب قراءة على اخرى لأن هذا يؤدى إلى القراءة بالشاذ أو بما لم ينزل وهذا غير مقبول عند الله عز وجل .

لكن هناك واحد من هؤلاء العلماء البارزين يرحمه الله قال فى بحث مطبوع بعد أن ذكر تواتر القراءات العشر والاجماع عليها بدون منازع واعمل بها فى جميع أنحاء العالم الإسلامى ، قال : هى مجموع اختيارات اختار كل قارئ ما راق له فى نظره واستحسنه من قراءة شيوخه ولم يلتزم بقراءة شيخ معين الخ ثم قاس عليها التحريرات وقال : إذا كانت القراءات نفسها مجموع اختيارات الخ كانت التحريرات كذلك مجموع اختيارات للمصنفين فى هذا الفن ولا يكلف أى إنسان بالتزام هذه الوجوه التى ألزموا بها أنفسهم .

أقول : هذا قياس غير صحيح لأن القراء العشرة أجمع الناس على ما اختاروه وكان كل واحد منهم يختار القراءة التى صحت روايتها عنده ويترك غيرها وإن صحت عند غيره، أما عمل المحررين فلا يسم اختيارات وإنما يعتبر تحقيقا علميا مبنيا على مقابلة ما فى النشر مع أصوله التى ذكرها الحافظ جزئية جزئية وتنظيما للقراءات عند تلقى الطالب القرآن بالقراءات فى ختمة واحدة منعا للتركيب والتلفيق ويمكن القول بأن عملهم هذا يشبه ما يفعله علماء الرواية فى الحديث ن فجزاهم الله خيرا .

فظهر من هذا أن التحريرات ليست اختيارا للمصنفين فيها وأن قياس التحريرات التى معناها التحقيق وعدم التركيب على اختيارات القراء قياس فاسد لعدم وجود علة جامعة بين المقيس والمقيس عليه.

ويجدر بنا فى هذا المقام أن نبين بالتفصيل أن اختيار القراء للقراءات ليس باستحسان منهم أو لما راق فى نظرهم ، حاشاهم الله من ذلك فقد اجمعوا على منعه وحرمته، ولكى نثبت ذلك بمزيد من الايضاح يحتاج هذا الأمر إلى أن نبين حقيقة الاختيار ،ثم نذكر نبذة سريعة عن قراءات القرآن منذ نشأتها حتى اليوم .

نبدأ بالعهد النبوى ،ثم بعهد الصحابة من بعده قبل كتابة المصاحف العثمانية وبعدها واختيار القراء العشرة وسببه،وهل القراءات التى تنسب إليهم متواترة أم آحادية لنتعرف من خلال ذلك كله على سبب تعدد القراءات وأن هذا التعدد ليس باختيار من القراء فنقول وبالله التوفيق :

تعريف الاختيار

الاختيارفى القراءات هو اختيار بعض المروى دون بعض عند الإقراء والتلقى لأن كل قارئ من الأئمة العشرة وغيرهم يأخذ الأحرف القرآنية من عدد من الشيوخ ويحاول قدر جهده أن يتلقى على أكبر عدد منهم ،فصاروا يجوبون الأقطار بحثا عن النقلةالضابطين لكتاب الله يأخذون

عنهم ،ويتلقون منهم ولكن القارئ إذا أراد أن يقرئ غيره من الطلاب فإنه لا يقرئه بكل ما سمع،بل هو يختار من مسموعاته فيقرئ به ويترك بعضا آخر فلا يقرئ به .

والسبب فى ذلك: أنه يراعى أولا الترجيح بين الروايات واختيار أشهرها واكثرها رواة ويتجنب ما شذ به واحد ، كل ذلك حسب علمه فى ذلك،وما بلغه وبلغ أهل مصره،فهذا نافع المدنى يقول: قرأت على سبعين من التابعين فما اتفق عليه إثنان أخذته وما شذ فيه واحد تركته، يريد والله أعلم مما خالف المصحف .

والسبب الثانى: التخفيف على التلاميذ واختيار ما يناسب بعضهم دون بعض او حسبما يقرأبه أهل بلد التلميذ ، فهذا ورش عن نافع لم يوافق أحد من الرواة عن نافع رواية ورش عنه،وذلك لأن ورشا قرأ عليه بما تعلم فى لهجة أى بلد ورش فوافق ذلك رواية قرأها نافع عن بعض أئمته فتركه على ذلك .

ومن هنا يظهر لنا أنه لا دخل للرأى أو للقياس فى القراءات ،فإذا وجدنا أحدا يقول : هذا اختيار فلان فلا نفسر هذا بانه استحسان منه أوتدخل من القراء بقياس قراءة على قراءة اخرى حاشاهم الله من ذلك فقد أجمعوا على منعه وحرمته كما سبق .

فهذا أبو عمرو البصرى أحد القراء السبعةالمشهورين ، يقول الأصمعى راويا عنه : سمعت أبا عمرو يقول : لولا انه ليس لى ان أقرأ إلا بما قرئ لقرأت حرف كذا كذا وحرف كذا كذا .

القراءات فىالعهد النبوى

من المعلوم ان القراءات كلها التى يقرأ بها الناس اليوم وصحت روايتها عن الأئمة إنما هى جزئ من الأحرف السبعة التى نزل بها القرآن الكريم ووافق اللفظ بها خط المصحف العثمانى .

والأحرف السبعة لم تكن واجبة على الأمة فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وإنما كان ذلك جائزا لهم ومرخصا فيه ،وقد جعل إليهم الاختيار فى أى حرف اختاروه لقوله صلى الله عليه وسلم: إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرءا بما شئتم وفى روايةعن على رضى الله عنه : اقرؤا كما علمتم : فكانوا يقرؤن بما تعلموا ولا ينكر أحد على أحد قراءته .

وقد أباح النبى صلى الله عيه وسلم بامر الله عز وجل لكل قبيلةأن تقرأ بلغتها وما درجت عليه ، فالأسدى يقرأ تعلمون بكسر التاء لأنه هكذا يلفظ بها ويستعملها هو وقبيلته ، والهذلى يقرأ عتى حين . يريد حتى حين . لأنه هكذا يلفظ بها ، والتميمى يهمز والقرشى لا يهمز ، وهكذا، ولو أمروا بأن يترك كل واحد لغته بعد أن تعود عليها فى مراحل حياته لشق عليهم ذلك ولعجزوا عن الإتيان بغيرها، فأراد الله بلطفه ورحمته التخفيف عليهم والرفق بهم فجعل لهم متسعا فى اللغات ومتصرفا فى الحركات .

ويستفاد من هذا أن قراءات القرآن متعددة فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم ولكن الكل ملتزم بما تلقاه عن شيخه كأبى بن كعب رضى الله عنه قرأ على النبى صلى الله عليه وسلم وأقرأ ابن عباس وابا هريرة وغيرهما ، وكذلك زيد بن ثابت رضى الله عنهم ، وكان للنبى صلى الله عليه وسلم بضع وعشرون كاتبا يكتبون ما ينزل من القرآن فى حينه وبعضهم كان يلازمه ملازمة تامة لا لشئ سوى كتابة القرآن كزيد بن ثابت ، وكان يقرئ من يحضر مجلسه من أصحابه ما نزل فى حينه،ويخص كل واحد منهم بقراءة متميزة عن قراءة غيره من الصحابة والتابعين .

تنبيه: قلنا : إن القراءات لم تكن واجبة فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم فليس معنى هذا أنها واجبة بعد عهده صلى الله عليه وسلم وإنما تعلمها فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الكل ، وإذا امتنعوا جميعا أثموا وإن لم يكن من يصلح له إلا واحد تعين عليه ..

القراءات فى عهد الصحابة وقبل المصاحف العثمانية

من المعلوم ان الصحف التى كتبت فى زمن أبى بكر رضى الله عنه كانت محتوية على حميع الأحرف السبعة وعلى لغة قريش وغيرها، ولم توفى النبى صلى الله عليه وسلم خرج جماعة من الصحابة فى أيام أبى بكر وعمر إلى ما افتتح من الأمصار ليعلموا الناس القرآن والدين فعلم كل واحد منهم اهل مصره على ما كان يقرأ فى عهد البنى صلى الله عليه وسلم ،فاختلفت قراءة أهل الأمصار على نحو ما اختلفت قراءة الصحابة الذين علموهم ،ولما كثر الاختلاف وكاد المسلمون يكفر بعضهم بعضا اجتمع الصحابة للعمل على تضييق هوة الخلاف بين القراء ،فاتفقوا وأجمعوا رأيهم وهم معصومون أن يجتمعوا على ضلالة ،فاتفقوا على أن يجتمع المسلمون على حرف واحد وذلك بكتابة المصاحف العثمانية على لغة قريش وما ثبت فى العرضة الأخيرة وما صح عن النبى صلى الله عليه وسلمواستفاض،دون ما كان قبل ذلك مما كان بطريق الشذوذ والآحاد من زيادة ونقص ووجهوا بهذه المصاحف إلى الأمصار فأجمع الناس عليها .

يسفاد من هذا أن القراءات فى عهد الصحابة قبل كتابة المصاحف العثمانية كانت متعددة وبين القراء أختلاف وسببه اختلاف قراءة أهل الأمصار على نحو ما اختلفت قراءة الصحابة الذين علموهم وتلقوا عنهم وليس باختيار منهم .

القراءة بعد كتابة المصاحف العثمانية

لما كتبت المصاحف العثمانية ووزعت وطلب من المسلمين أن لا تخالف قراءتهم رسم هذه المصاحف ، قرأ أهل كل مصر مصحفهم على ما كانوا يقرؤن قبل وصول المصحف إليهم مما يوافق خط المصحف الذى أرسل إليهم وتركوا من قراءتهم التى كانوا عليها مما يخالف الخط وهذا الترك كان بأمر أمير المؤمنين عثمان رضى الله عنه وليس باختيار من القراء ونقل ذلك

الآخر عن الأول فى كل مصر فاخلف النقل لذلك حتى وصل إلى هؤلاء الأئمة المشهورين على ذلك .

ومن المعلوم أن الغرض من كتابة المصاحف فى عهد أبى بكر يختلف عنه فى كتابة عثمان رضى الله عنهما ،فغرض أبى بكر جمع القرآن خوفا من ضياعه،واما غرض عثمان فهو جمع المسلمين على القراءات الثابتة عن النبى صلى الله عليه وسلم التى توافق الخط العثمانى وإلغاء ما ليس كذلك، وذلك بعد مضى فترة من الزمن وزالت الضرورة عن العرب وانطلقت ألسنتهم بالقرآن وسهل عليهم جميعا أن يقرأوه بوجوهه كلها رضى الله عن الصحابه أجمعين .

يستفاد من هذا أن التعدد والاختلاف بين القراء مستمر بين أهل الامصار ولكن الكل ملتزم بقراءة ما تلقاه من شيوخه مما يوافق خط المصحف العثمانى ، واختلفت رواية القراء فيما نقلوا على حسب اختلاف أهل الامصار لم يخرج واحد منهم عن خط المصحف فيما نقل ، واختلفت قراءة من نقل عنهم لذلك واحتاج كل واحد من هؤلاء أن يأخذ مما قرأ ويترك وفقا لخط المصحف فيقرأ على عدد من الشيوخ ويختار من هذه القراءات القراءة التى تواترت عنده وثبتت روايتها ويترك ما عداها ولذا لم يعب أحد منهم على غيره قراءته لجواز أن تكون مستوفية لشروطها عند غيره ولم تتوفر عنده .

قراءات الأئمة المشهورين

فهذا نافع المدني يقول : قرأت على سبعين من التابعين (1) فما اجتمع عليه اثنان أخذته وما شذ فيه واحد تركته ، يريد . والله أعلم . مما خالف خط ، وكذلك الكسائي قرأ على حمزة وغيره ،وأبو عمرو البصري قرأ على ابن كثير وغيره ، وبين القارئ والمقرئ خلاف في بعض القراءات .

وقال الامام ابن الجزري في منجد المقرئين نقلا عن الإمام السخاوي : وقد تواتر الخبر عند قوم دون قوم ، وقد أنكر أبو عمرو البصري قراءة الفتح في الذال في قوله تعالى : { لايعذب عذابه أحد ولا يوثق وثاقه أحد } لأنها لم تبلغه على وجه التواتر ، وهذا كان من شأنهم جميعا ، وفي الوقت نفسه هي أي قراءة الفتح في الذال قراءة متواترة عند الإمام الكسائي قرأ بها وأقرأ بها وهو واحد من الأئمة السبعة انتهى ملخصا من منجد المقرئين (2) .

اختيار القراء العشرة وسببه

لما وجه عثمان رضي الله عنه المصاحف الى الأمصار ، وأجمع الناس عليها وعملوا بما يوافق رسمها بعد ذلك كثر الاختلاف فيما يحتمله الرسم العثماني ، وقرأ أهل البدع والأهواء بما لا تحل تلاوته (1) ، فلما وقع ذلك رآى المسلمون أن يجمعوا الناي قلى قراءات أئمة ثقات ، ووضعوا

شروطا معينة تتوفر فيهم ، منها أن يكونوا مشهورين بالثقة والأمانة ، ولم تخرج قراءتهم عن خط مصحفهم ولم يختلف على قراءته اثنان الى آخر الشروط ، فاختاروا من كل مصر وجه اليه مصحف اماما تتنوفر فيه هذه الشروط وبناء عليه تم اختيار هؤلاء يقرءون القرآن من الصحابة والتابعين ، لكن هؤلاء فرغوا لهذا الشأن ، وعينوا له ، وكثر تلاميذهم واشتغالهم بضبط الحروف ، وهؤلاء القراء يسندون (3) قراءتهم في الأكثر الى أبي بن كعب وزيد بن ثابت وغيرهما رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فلو كان الاختيار من عند أنفسهم فكيف يتصل سندهم بهؤلاء الصحابة ثم بالنبي صلى الله عليه وسلم .

القراءات العشرة ليست آحادية

سألني بعض الطلاب عن القراءة التي تنسب الى واحد من القراء هل تعتبر آحادية قياسا على أحاديث الآحاد ؟ فأجبته بما أجاب به الحافظ ابن الجزري (1) على من قال ذلك : حيث قال خفي على من قال ذلك ، أن القراءة نسبت الى ذلك الامام اصطلاحا فقط والا فكل أهل بلدة كانوا يقرءونها أخذوها أمما عن أمم ، ولو انفرد واحد بقراءة دون أهل بلده لم يوافقه على أحد ، بل كانوا يجتنبونها ويأمرون باجتنابها ، قال الحافظ بعد أن نقل ماسبق عن شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب(2) بيبرود الشافعي ، قلت : أي ابن الجزري : ومما يدل على هذا ما قال ابن مجاهد قال لب قنبل : قال لي القواس في سنة سبع وثلاثين ومائتين ، الق هذا الرجل يعني البزي فقل له : هذا الحرف ليس من قراءتنا يعني { وما هو بميت } مخففا و إنما يخفف من الميت من قد مات ، ومن لم يمت فهو مشد ، فلقيت البزي فقال لي : قد رجعت .

ثم قال الحافظ : ومما يحقق لك أن قراءة أهل كل بلد متواترة بالنسبة اليهم ، أن الامام الشافعي رضي الله عنه ، جعل البسملة من القرآن ، مع أن روايته عن شيخه مالك تقتضي عدم كونها من القرآن ؛ لأنه من أهل مكة وهم يثبتون البسملة بين السورتين ويعدونها من أول الفاتحة آية ، وهو قرأ قراءة ابن كثير على اسماعيل القسط عن ابن كثير ، فلم يعتمد وايته عن مالك في عدم البسملة لأنها آحاد ، واعتمد على قراءة ابن كثير لأنها متواترة ، وهذا لطيف فتأمله .

أقول ومن هذا الباب أيضا ، ماذكره ابن الجزري في ترجمة ابن شنبوذ ، من أنه كان يرى جواز القراءة بالشاذ (1) . وهو ماخالف خط المصحف العثماني ، وقد أنكر عليه ذلك ، وعقد له الوزير أبو علي بن مقلة ، مجلسا حضره ابن مجاهد وجماعة من العلماء والقضاة ، وكتب عليه المحضر ، واستتيب عنه بعد اعترافه به .

أقول لم يتركه المسئولون من أهل بلده ، بل أنكروا علية ، وفي هذا وغيره دليل على أن القراء لا يقرءون حسب رأيهم ، أ، باستحسان من عند أنفسهم بل بما يقرأ به أهل بلدهم حسب ما تلقوه ، ووصل اليهم ، والا لأنكروا عليهم واجتنبوهم ولم يأخذوا عنهم ، وهكذا في أي عصر من العصور الى أن يرث الله الارض ومن عليها .

{ انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون }
والله أعلم

فترة ما بعد اختيار القراء العشرة هي فترة التدوين في القراءات
هؤلاء القراء بعد ذلك تفرقوا في البلاد ، وخلفهم أمم ، عرفت طبقاتهم ، وكثر بينهم الخلاف وقل الضبط ، واتسع الخرق ، فقام الأئمة الثقات ، وحرروا وضبطوا وألفوا على حسب ما وصل اليهم وصح لديهم .
ومما عنى به المصنفون في بداية عصر التدوين ، ضبط القراءات التي رويت عن النبي صل الله عليه وسلم وكان ذلك من أولى الأشياء وأهمها ، فكان كل تلميذ يضبط في كتاب خاص ما تلقاه عن شيخه فلان على شكل قراءات فردية ، نذكر منها واحدا أو اثنين على سبيل المثال لا الحصر .
كتاب أحمد بن سهل الأشناني ت 307 هـ عن حفص ت ص 180 هـ عن عاصم (1) ت 128 هـ تقريبا وكتاب ابن ذكوان (2) ت 242هـ وكتاب الحلواني ت 250هـ تقريبا عن هشام (3) ت 244هـ تقريبا وغيرهم .
ثم جاء من بعد هؤلاء جماعة من الأئمة تفرغوا للقرآن وعلومه ، وأمضوا حياتهم في خدمته فلم يقتنعوا بما تلقوه عن شيخ واحد ، فصاروا يجوبون في الأمصار بحثا عن النقلة الضابطين لكتاب الله ، يتلقون منهم ، و يضبطون ذلك غاية الضبط ، ثم يقوم الواحد منهم بتدوين ما تلقاه في كتاب واحد بعد الترتيب والتنسيق ليكون هذا الكتاب مرجعا يعتمد عليه أهل هذا الفن ، ومن هنا ظهر ما عرف بين الناس بعلم القراءات .
فكان أول إمام معتبر جمع القراءات في كتاب أبو عبيد القاسم بن سلام . وجعلهم خمسة وعشرون قارئا مع هؤلاء السبعة وتوفى سنة أربع وعشرين ومائتين (4) وأبو عمر حفص بن عمر الدوري ت 246هـ قال عنه الحافظ أول من جمع القراءات ، قال لأوازي : رحل الدوري في طلب القراءات ، وقرأ بسائر الحروف السبعة وسمع من ذلك شيئا كثيرا (5) .
وهكذا أودع كل أمام من المصنفين في كتابه ما وصل اليه بالاسناد المتصل من قراءات ،فمن وصل اليه خمس قراءات ألف كتابا في الخمس ، وهكذا في الست والسبع والعشر وهكذا الى الخمسين للامام أبي القاسم يوسف بن علي ابن جباره الهذلي ت 465 هـ و وقد يصنف أحد القراء كتابا في جزء من مروياته لعله من العلل ، كما فعل الحافظ ابن الجزري في منظومته (الدرة في القراءات الثلاث) لمن أداد أن يقرأ السبعة ويتمم القراءات العشر ، وأضاف هذه القراءات الثلاث الى كتاب التيسير الابي عمرو الدواني وسمي عمله هذا تحبير التيسير .

ما يقرأ بـه اليوم

الذي يقرأ به اليوم من هذه الكتب ثلاثة فقط :

الأول : نظم الحرز المعروف بالشاطبية . ثانيا : نظم الدرة في القراءات الثلاث المتممة للقراءات العشر بمضمن تحبير اليسير للحافظ ابن الجزري المذكور آنفا . الثالث : نظم الطيبة بمضمن النشر للامام ابن الجزري ، هذا الامام الذي قام بعملية تصفية وغربلة لما قرأ ، واستبعد ما فوق العشر من القراءات لعدم توفر شروط قبول القراءة الصحيحة فيها وأما العشر فاستبعد منها كل طريق فيه طعن ولم تتحقق فيه اللقيا بين الشيخ وتلميذه ، فتجمع لدية يرحمه الله زهاء ألف طريق ، فالعمل الذي قام به الحافظ ابن الجزري في غربلة القراءات ليحصل علي الصحيح منها هو مثل العمل الذي قام به الامام البخاري لاختيار الحيث الصحيح وأكثر منه كما سبق .

فكل قراءة أو رواية أو وجه مذكور في أحد هذه الكتب الثلاثة فهو مقروء به متلقى بالقبول : قال الامام الجزري : (نحن ماندعي التواتر في كل فرد مما انفرد به بعض الرواة ، أو اختص ببعض الطرق ، لا يدعي ذلك الا جاهل لايعرلف ما التواتر ، وانما المقروء به عن القراء العشرة علي قسمين : متواتر . وصحيح ، مستفاض متلقى بالقبول ، والقطع حاصل بهما (1) أقول وقد نقل ابن الجزري تواتر القراءات العشر عن أئمة الاسلام كمحي السنة أبي محمد الحسن البغوي ، وحافظ المشرق المجمع علي فضله . أبي العلاء الهمداني ، والحافظ المجتهد أبي عمرو بن الصلاح ، والحافظ مجتهد العصر أبي العباس أحمد بن تيمية ، والامام السبكي وولده قاضي القضاة ، نقل ابن الجزي عن هؤلاء وغيرهم من الاعلام تواتر القراءات العشر (1) المشهورة .

الخلاصـة

بعد هذا الاستعراض السريع في تعدد القراءات تبين لنا أن القراء لم يختاروا قراءة باستحسان منهم أو لما راق في نظرهم كما قال الشيخ الجليل يغفر الله لنا وله ، فلعل ما قاله الشيخ يرحمه الله في حق القراء والمحررين منهم سهو منه ، ولكل عالم هفوة .

ثم ذكر . يرحمه الله . أنه قد وقع بين علماء التحرير اتفاق في مواضع واختلاف في أخرى ونقد لأعمال بعضهم البعض فما يثبته هذا ينفيه ذاك وما يجيزه البعض يمنعه البعض الآخر .

أقول : هذا شأن المجتهدين في أي بحث علمي ولا ينبغي أن نسميه اختلافا انما هي استدراكات بعضهم على بعض للوصول الى الصواب ، ولا عيب في هذا فقد استدرك الحاكم علي البخاري ومسلم واستدرك الذهبي علي الحاكم وهكذا ، فجزي الله الجميع خيرا ولا ننكر عليهم جهدهم .

نوع الخلاف بين المحررين وحرصهم علي التحرير والاتقان

هناك فتوي للشيخ علي الضباع توضح لنا نوع الخلافات بين هؤلاء المحررين وهي : رد على سؤال من الشيخ ابراهيم شحاتة السمنودي . يسأله عن العلماء الذين حرروا طيبة النشر ومنهج كل واحد منهم ، ومن خلال الجواب نقف على نوع الخلاف بين القراء المحرريين الذين هم شيوخنا الذين هم شيوخنا في السناد يرحم الله الجميع بمنه وكرمه .

من هم العلماء الذين حرروا طيبة النشر وما هو منهجهم

قال الضباع يرحمه الله : محرروا الطيبة فريقان :

أولا : أتباع المنصوري (1) ، وهم : النبتيتي (2) ، والميهي (3) ، والأجهوري (4) والعقباوي (5) ، والطباخ (6) .

الابياري (1) ، والسنطاوي (2) . وكذا المتولي (3) أولا . وهؤلاء كلهم كرجل واحد ، والخلف بينهم يسير . وسببه وقوف كل منهم على أصول النسر التي تخالف ما في تحرير المنصوري (الآخذ بظاهر النشر) .

ثانيا : أتباع يوسف زاده (1) ، ومنهم : الأزميري (2) ، والسمرقندي (3) ، والبالوي(4) وابن كريم (5) والسيد هاشم (6) ، وكذا المتولى(7) ،آخرا ، وهؤلاء أدق نظرا وأقوم طريقة لأنهم كانوا يراعون النشر مع أصوله جزئية جزئية . ولا يأخذون الا بالعزائم والتدقيق ، وهم الذين ينبغي أن يرجع اليهم . ولا يؤخذ عن سواهم (1) ، انتهى كلام الضباع .

أقول : من هذه الفتوى يتبين لنا أن الخلف بين القراء المحررين يسير ، وليس نتيجة لأهواء مصنفيها وانا هي نتيجة لوجهات نظر ، وكل منهم كان يجتهد ويفسر مافي كتاب النشر ، أما على مايفيده الظاهر أو بمراجعته على الأصول وهي الكتب المذكورة فيه ، فما بينهم ليس خلافا يؤدي الى التناقض والاضطراب . وانما تفاوت الرواية والحفظ . ومن حفظ حجة على من لم يحفظ وسائر علماء التحرير عدول ، كل منهم ذكر ما انتهى اليه علمه بحسب التلقى والمشافهة عن شيوخة . وعلية فلا اختلاف بينهم ، والذي يستفيد من عمل المحرريين ويقدر لهم جهدهم هو الذي تلقى القراءات باسناد خاص على شيخ مسند . وهذه فتوى لعالم جليل موثوق به في علم القراءات وعلوم القرآن . أجمع عليه أهل عصره ، وهو العلامة الضباع . فجزي الله الجميع خيرا ، انتهى كلام الضباع . وتعليقنا عليه . ثم نعود الى العالم البارز صاحب البحث يرحمه الله فقد عبر هذا العالم الجليل عن رأيه الشخصي في التحريرات ، فدعا من يريد درس علم القبراءات . أن يطرح هذه التحريرات نظرا لصعوبتها . ونصح الدارس أن يكتفي بحفظ متن من متون القراءات كالشاطبية أو الطيبة الخ .

أقول باختصار : ان هذه دعوى للعمل بالتركيب المحظور، الذي يوقع صاحبه في مالا يجوز وقراءة مالم ينزل ، والذي حرمه علماء القراءات على القراء المتخصصين كما سبق ، كما أنه يدعو الى تخريج قراء يشبهون العوام ، ويقضى على حذاق القراءات . وهذه دعوه مردودة لا يوافقه أحد عليها ، ورأي شخصي لا يؤيده الا من رأي صعوبه عليه في فهم التحريرات ، ومن يجد صعوبة عليه في تعلم لغة من اللغات مثلا فلايلومن الا نفسه ، وليس من حقة أن يدعو الناس الى تركها وما صعب على شخص سهل على الآخر ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، وها هو شيخنا الويات رغم كبر سنه لازال يقرئ الطيبة بتحريراتها ، نسأل الله أن يطيل في عمره ، وأن لا يحرم المسلمين من أمثاله ، حتى يظل اسناد الطيبة متصلا تحقيقا لقول الله عزوجل { انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحفظون } . ولهذا العالم الجليل ، كتب نافعة ومفيدة في الشاطبية والدرة ، وقد التزم فيها بالتحريرات التزاما دقيقا ، حتى في المسائل التي أفتى علماء القراءات بالتخيير فيها ، مثل لأوجه التي ذكرها بعضهم ، في اجتماع المد المنفصل مع ميم الجميع والتوراة ، لقالون عن نافع ، رقم أن مذهب الجمهور ترك التحرير فيها ، وهذه الكتب لا زالت مقررة في دور العلم حتى الآن ، ولا ندري لماذا دعا الى تركها مؤتخرا في بحثه في القراءات ومهما كان السبب فالعبرة بعموم اللفظ لابخصوص السبب فلعل هذا كان سهوا من (يرحمه الله تعالى) في الدعوى الى ترك التحريرات . وما ذكره في حق علمائها ، وما ذكره من انكارها .
ومن بين ماذكره في بحثه . يرحمه الله . أن التحريرات لم تكن في الصدر الاول ولم ينبه عليها ولم يشر اليها أحد من شيوخ الاقراء القدامى وأن أول من أحدثها الشيخ شحاذا اليمني (سامحه الله) في القرن الحادي عشر الى أخر ماقال : افول : هذا كلام غير صحيح أيضا ، ولبيان عدم صحته نذكر نبذة قصيرة من أقوال العلماء نتعرف من خلالها على أن شيخ الاقراء القدامى كانوا يعملون بالتحريرات وينبهون عليها ، قبل التدوين فيها وبعده ، من عهد الشاطبي وابن الجزري امام الفن وقبلهما في القرن الخامس الهجري فنقول وبالله التوفيق :
سئل شيخ الاسلام ابن تيمية(1)عن القراءات فقال : لم ينكر أحد من العلماء قراءة العشرة ولكن من لم يكن عالما بها ...الى ان قال : القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول ، كما أن ماثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من أنواع الاستفتاحات في الصلاة ، ومن أنواع صفة الأذان والاقامة ، وصفة صلاة الخوف ، وغير ذلك ، الى أن قال : لا يجوز جمع أدعية استفتاح الى رويت عن عمر ، وأبي هريرة . وأبي سعيد الخدري ، بصيغ مختلفة ، في استفتاح صلاة واحدة .
أقول : وكذا القرآن من باب أولى ، يمتنع فيه التركيب ، في القراءات وابن تيمية توفى 728هـ وكذلك أفتى أوعمرو بن الصلاح ت 643هـ فهذا يدل على أن العمل بالتحريرياتالذي هو عبارة عن عدم التركيب ، كان من سنة 440هـ

فهذا الشيخ يرحمه الله ، وظاهر كلامه يفيد عدم الالتزام بالقراءات والتحريرات . لأن كلا منهما مجموع اختيارات من أصحابها . وأجاز في أبحاثه أن تقرأ الكلمة الواحدة بوج لفلان من القراء وكلمة أخرى في نفس الآية بوجه آخر لغيره ، ثم يقول : متى كان هذا الوجه صحيحا عن القرئ أو الراوي ، مشهورا عند أئمة هذا الفن . اقول : كيف يكون صحسحا ، وقد ركب القراءة من روايتين مختلفتين عن قارئين مختلفين ، وذا لا يجوز في الرواية عند أهل الحديث فالقرآن من باب أولى ، فعلى القراء المبتدئين أن لا يعملوا بهذا التناقض الواضح في كلامه ، لأنه كان سهوا منه لسبب طارئ يرحمه الله .

التدوين في التحريرات

ان الكتب المعتمدة الثلاثة المتضمنة للقراءات المتواترة وهي الشاطبية والدرة والطيبة ، تشير الى ضرورة التحريرات ، ولكن فى ثنايا هذه الكتب ، فمثلا الحافظ ابن الجزري وهو امام الفن ومن شيوخ الاقراء القدامى قال في نظم الطيبة ونشره في باب الادغام الكبير ، (لكن بوجه الهمز والمد امنعا) فأمر بمنع القراءة بالادغام الكبير على الهمز لأبي عمرو ، في مثل قوله تعالى : { ولما يأتيهم تأويله كذلك كذب الذين من قبلهم (1) } وكذلك منع الادغام على المد له في مثل قوله تعالى : { قل لا أقول لكم (2) } وفي الشاطبية ، يقول الشاطبي ت 590 في باب الادغام (وقطبه أبوعمرو) فهذا ظاهره أن الادغام من الروايتين فجاء تلميذه السخاوي في شرحه على الشاطبية ونص على أن الادغام للسوسي فقط ثم دونها المحررون بعد تحقيقهم لهذه المسألة ، وقالوا : (والادغام ولكن عرفنا ذلك من عمل المحررين وليس من النظم ، وفي باب الامالة قال : (وخلفهم في الناس في الجر حصلا) . ظاهره أن الامالة من الروايتين أيضا ، فجاء المحررون بعد التحقيق وقالوا : وفي الناس عن دور فأضجع وصالح :: له افتح ووزع صاحبي خلف حصلا (1) وهذا أيضا مما لا يختلف عليه اثنان . من أن الامالة للدوري ، وبهذا يتضح لنا اهتمام القراء بالتحريرات ، منذ عصر ابن الجري الى اليوم .

أول من دون في التحريرات

أول من دون في علم التحريرات على وجه التقريب ، بشكل مستقل ، هو الحافظ ابن الجزري ، له تأليف يسمى المسائل التبريزية (3)جلها في التحريرات ورد فيها عن بعض مسائل في التحريرات وغيرها ومن نظمه في اجتماع البدل وذات الياء : كآتي لورش افتح بمد وقصره(3)

:: وقلل مع التوسيط والمد مكملا

لحرز وفي التلخيص فافتح ووسطن :: وقر مع التقليل لم يك للملا

فلعلهما من هذه المسائل وله نظم في سوئات وءالآن وغير ذلك كثير . ثم الشيخ شحاذة اليمني والمنصوري والطباخ ويوسف زاده والمتولي وغيرهم وكتبهم مشهورة بني القراء ومتداولة بينهم

مطبوعة ومخطوطة ومحفوظة في قسم المخطوطات في جميع أنحاء العالم الاسلامي وللأسف جلها مخطوط لم تحقق ، نرجو الله أن يقيض لها من عنده القدرة العلمية على تحقيقها أنه سميع مجيب وفي ماذكرته دليل على أن التحرير بمعنى عدم التركيب من عمل شيوخ الاقراء القدامي في القرن الخامس الهجري وان لم يكن مدونا في كتب مستقلة ، وبمعناه العام من تحصر الآ يات وبيان الأوجه الممنوعة من الشاطبية والدرة والطيبة فمن عهد ابن الجزري في كتب مستقلة ، وبمعناه العام من حصر الآيات وبيان الأوجه الممنوعة من الشاطبيةوالدرة والطيبة فمن عهد ابن الجزري في كتب مستقلة .

نماذج من عمل المحررين

ان أمعمال المحررين متنوعة الفوائد . فهم يعملون على منع التركيب في القلاءات ، وينبهون علي ما لا يقرأ به من الورايات التى ذكرت علي سبيل الحكاية ، لا الرواية في الكتب الثلاثة الشاطبية والدرة والطيبة ، وقد اخترت أربع مسائل لعلماء التحرير ، واحدة منها من طريق الشاطبية ، والباقبي لبعض علماء التحرير على الدرة ، لأبين من خلالها جهد هؤلاء العلماء .

الأول :نوع الفائدة فيها ، بيان الأوجه الممنوعة التي تؤدي القراءة بها الى التركيب .

الثانية :فيها توضيح خروج الناظم عن طريقه .

الثالثه : فيها التنبيه علي اقتصار الناظم علي طريق واحد من طريقين ، مع أن الطريق لآخر لا وجه له في تركه .

الرابعة : ترك الناظم النص عليها في نظمه مع أنه ذكرها في شرحه .

المسأله الاولى : اجتماع البدل مع ذات الياء في آية واحدة أو في قراءة واحدة مثل قوله تعالى : { وءاتى المال علي حبه ذوي القربى } (1) فبمقتضى نظم الشاطبية يكون للأزرق عن ورش قصر وتوسط ومد في البدل . وبمقتضاها أيضا فه في ذوات الياء فتح وتقليل ، فيكون للأزرق حسب التركيب ستة أوجه حاصلة من ضرب ثلاثة البدل ، في وجهي ذوات الياء حسب ما يقتضيه الضرب الحسابي ولكن المقروء به من الشاطبية أربعه أوجه فقط ، وهي قصر البدل مع فتح ذات الياء وهو مذهب طاهر بن غلبون وبه قرأ الداني عليه ولا يجوز التقليل علي القصر من جميع الطرق من قول ابن الجزري (وقصر مع التقليل لم يك للملا)(1)فكل من روي القصر لم يرو التقليل (2)، هذا في الشاطبية ، أما في الطيبة فيجوز من التلخيص .

الوجه الثاني : التوسط في البدل مع التقليل في ذات الياء فقط من التيسير وبه قرأ الداني على ابن خاقان وابي الفتح فارس ، واختاره الشاطبي أيضا ولا يجوز فتح ذات الياء على التوسط من طريق الحرز (3)

الوجه الثالث والرابع : المد في البدل وعليه فتح وتقليل في ذات الياء وهذا مذهب الجمهور عن الأزرق من الحرز والطيبة . وهذا لأوجه الأربعة هي التي عمل بها المحققون من محرري الطرق

في الشاطبي . أما العمل بلأوجه الستة من طريق الشاطبية حسب ما يقتضية الطرب الحسابي فهو عمل المتساهلين والكسائي وهو عمل غير مخلص عند الله . وفي هذا يقول العلامة الصفاقسي رحمه الله : وان شيخنا يحذرني من ذلك كثيرا ويقول ما معناه : اياك أن تميل الى الراحة والبطالة ، وتقرأ كتاب الله بما يقتضيه الضرب الحسابي كما يفعله أهل الكسل ، وأظنه أنه أخذ علي عهدا بذلك ، حرصا منه رحمه الله على اتقان كتاب الله ، وهذا هو الحق الذي لا ينبغي للمؤمن أن يحيد عنه (1) . فهل نؤيد الرأى القائل بترك التحريرات بعد أن عرفنا أن علماءها يعملون على خدمة كتاب الله ؟ .

المسألة الثانية : تتعلق بيقوله تعالى { فأجمعوا أمركم وشركاءكم } (2) .

قال ابن الجزري في نظم الدرة : ووصل فأجمعوا افتح طوى . ومعناه : أن ابن الجزري أمر بقراءة (فأجمعوا) بهمزة وصل مع فتح الميم لمرموز طوي وهو رويس وكل العلماء الذين شرحوا الدرة (3)خصوصا القدامى منهم فسروا النظم علي ظاهره على مأراده مؤلفه دون تحقيق لطرق الرواية الصحيحة حتى جاء العلامة المتولى في الوجوه المسفرة وكذلك العلامة الشيخ علي الضباع في شرحه على الدرة (4) فقد ذكرا أن هذه القراءة ليست من طريق الدرة والتحبير ووافقهما جميع القراء في وقتهما الى اليوم ، وعملوا بالصواب ولم يقرءوا بها من طريق الدرة وأهملوا نص ابن الجزري في الدرة لأنه مخالف لما جاء في التحبير .

ويستفاد من هذه المسألة الأمور التالية :

1_ أهمية التحرير والتحقيق لاثبات القراءة التي ذكرت في النشر وغيره من طريقها الصحيح .

2_ عدم التمسك بقراءة الشيخ المقري أذال ثبت عدم صحتها وهذا مافعله القراء في عصر الضباع والمتولي في هذه المسألة وغيرها الى اليوم .

3_ لايجوز التمسك بظاهر نظم الدرة أو قيرها اذا ثبت بالتحقيق العلمي أن فيه نظرا كما ثبت في هذه المسألة وغيرها كما سبق في نظم الشاطبي .

4_ قولهم : القراءة سنة متبعة يأخذها الآخر عن الأول ليس على اطلاقه بل الشاطبية والدرة والطيبة بعد تحقيقها فاذا ثبت عدم صحتها وجب العدول الى الصواب دون التمسك بقراءة الشيخ ، وهذا ما فعله القراء الى اليوم في هذه المسألة ولا خلاف فيها بينهم .

فقد كان شيخ الاقراء والمؤلفون يشرحون النظم على ظاهره وبالتالي يطبقونه في القراءة والاقراء ، وبعد التحقيق عملوا بالصواب في اقرائهم وتأليفهم كالشيخ الضباع والشيخ القاضي في الايضاح وغيرهما ، وتركوا ماكانوا عليه .

المسألة الثالثة : تتعلق بقول ابن الجزري في الدرة في باب النقل " والسكت أهملا "ومعناه : أن خلفا في اختياره أهمل السكت من طريف الدرة والتحبير خلافا لروايته عن حمزة ، وجميع شراح

الدرة القدامى فسروا النظم على ظاهره بدون تحقيق لطرق الرواية الصحيحة كما فعلوا في المسألة الاولى ، حتى جاء ابن الجزري الصغير ، وخاتمة المحققين ، محمد المتولي وأثبت في الروض النضير (مخطوط) مامعناه : أن ابن الجزري لا وجه له في منعه السكت ، لأنه ذكر في التحبير أن المطوعي من كتاب المبهج طريق ادريس في الدرة ، وذكر في النشر أن المطوعي من كتاب المبهج له السكت من الدرة ، وتبعه تاج القراء علي الضباع في شرحه على (1) الدرة قائلا : ان اهمال ابن الجزري السكت لادريس اقتصار منه على احدى طريقى ادريس ، وهي القطيعي ، ولا مانع أن نأخذ بالسكت من طريق المطوعي وهو الثاني في التحبير ، ولا يقدح في ذلك عدم ذكره في التحبير ، ولا يقدح يفي ذلك عدم ذكره في التحبير فقد ذكره في النشر ، أقول : لأن طريق الشاطبية والدرة من جملة طرق النشر (1)فذكره في النشر كأنه مذكور في التحبير مادام طريقهما واحد ، ومن قرأ بمضمن النشر فكأنه قرأ الشاطبية والدرة والطيبة جميعا ، كما سبق بيانه . فقوله " ولسكت أهملا " مخالف لما في انشر والتحبير ، هذا وقد وافق القراء جميعا المتولى والضباع في تحقيقهما لهذه الرواية ، وألفوا في ذلك كتبا نظما ونثرا منهم الشيخ همام قطب والشيخ على سبيع وغيرهما ، وهذا مما ر يكره أحد وهناك من ترك الاقراء بهذه الرواية ظنا منه أنه كان مخطئا حينما كان يقرئ بهما متمسكا بدليل لا أساس له من الصحة ، وسنذكر ادلتهما ونبين عدم صحتها ليتبين للقارئ صحة هذه الرواية ، وجواز القراءة بها للمنتهى ، وضرورة الاتيان بها عند اقراء الغير ، فأقول وبالله التوفيق . ذكر في كتاب مطبوع في تحريرات الطيبة لواحد منهم ، يرحمه الله ، ما نصه : " ويتعين الاشباع في المتصل على سكت الموصول لأنه من المبهج عن المطوعي " والكلام معطوف على سكت ادريس ، ثم زاد هذا النص وضوحا واحد آخر في تحقيق كتاب مطبوع في شرح الدرة فقال : ولا بد من اشباع المتصل لخلف حال السكت لأن السكت لم يرد الا من طريق المبهج عن المطوعي ومذهب المبهج الاشباع في المتصل .

اقول : هذا تفسير الأخير لقول ابن الجزري (والسكت أهملا) مخالفا بذلك تفسير المتولي والضباع وغيرهما من فطاحل علماء القراءات ، ومنع الأخير السكت بناء على ذلك من طريق الدرة ، وقالوا : حيث انه لا اشباع في المتصل لأحد من القراء الثلاثة في الدرة ، فالسكت لا يكون الا من طريق الطيبة ، ويمتنع لادريس من الدرة والتحبير خلافا لأصله ، هذا دليلهم الوحيد على المنع لأنهم لم يذكروا غيره في الكتابين ، المذكورين الأول في تحريرات الطيبة وفيها اشباع في المتصل على سبيل التخبير لا على سبيل التعيين ، والثاني في الدرة وليس فيها اشباع في المتصل لآحد من قرائها الثلاثة ، ولو كان تفسيرهم سليما لوافقناهم عليه ، لأن الحق لا بد من اتباعه خاصة اذا كان متعلقا بكتاب الله جل وعلا وكنه غير مسلم به ونرد عليهم بما يلي :

أولا : قولهم : مذهب المبهج الاشباع في المتصل غير صحيح ووهم لا دليل عليه ، ولا قائل به ، وسنذكر الأدلة الكافية التي تثبت أن المبهج فيه توسط واشباع وليس اشباع فقط كما ذكروا .

ثانيا : قولهم : ان سكت ادريس من طريق المطوعي يجوز من النشر وطيبته ويمتنع من طريق الدرة والتحبير ، تخصيص غير صحيح أيضا ولا دليل عليه ، لأن طرق الشاطبية والدرة من حملة طرق النشر وطيبته كما تقدم مرارا ، فمثلا طريق الأزرق عن ورش من الشاطبية هو هو في الطيبة ، وينبه عليه ابن الجرزي أنه من طريقف الشاطبية فكذلك طريق المطوعي عن ادريس من الدرة هو هو طريقة في الطيبة ، وفي مسألة السكت هذه يقول ابن الجزري : " ولسكت عن ادريس غير المد أطلق واخصصن " فاذا رجعنا الى النشر وغيره في شرح هذا النص ، نجد أن السكت المطلق عن ادريس هو طريق المطوعي من المبهج ، وهو نفس الطريق في الدرة ، فلماذا يمنعونه من الدرة ويخصصونه بالطيبة بلا مخصص ، وهذا هو الذي دفع المتولي وغيره لأنه يقول لابن الجزري لا وجه لك في منع السكت من طريق الدرة والتحبير ، لأنك ذكرت في التحبير أن المطوعي طريق ادريس من الدرة وذكرت في النشر أن له " السكت العام من غير خلاف ، فكيق تهمله ؟ .

والآن نعود الى ذكر الأدلة الواضحة التي تثبت أن في المبهج توسطا واشباعا لخلف في اختياره وليس الاشباع كما توهموا .

أولا: بالرجوع الى المبهج في الكلام على المدالمتصل وجد أن فيه توسطا أيضا ، وقد نقلوا عبارة المبهج ناقصة ، فأخذوا أول الكلام وتركوا آخره ، وهذا هي عبارة المبهج :

" واتفقوا على تمكين (1) " هذه الحروق ، التمكين الوافي ....الى أن قال : وبهذا الشرح قرأت على شيخنا الشريف ، قال لي : الكارزيني ، قال لي المطوعي ، وكذا (2) كان خلف يميز (3) المدات في اختياره ، ولكن لم أه منصوصا في اختياره ، فقرأت على جرى عادته في اخيتاره اهـ ، ومعنى يميز المدات ، يعني يقرأ بتفاوت المد في المتثل ، أربع حركات أو ست حركات ، وهذا ما صرح به الحافظ ابن الجزري امام الفن وغيره كما في الآدلة الآتية: هذا بالاضافة الى أن كلمة تمكين لا تعني بالضرورة اشباع المد ست حركات .

ثانيا : الحافظ ابن الجزري ، بعد أن ذكر مذهب المبهج لسبط الخياط في المد (وهو الكتاب الذي احتجوا به) قال : وهذا صريح في التفاوت في المتصل (4)اهـ.

ثم قال مبينا اختياره الذي اعتمد عليه في المدود ، مانصه : " اني آخذ في الضربين يعني (المنفصل والمتصل) بالمد المشبع لورش وحمزة ......الى أن قال ولسائر القراء (ومن بينهم خلف العشر) بالتوسط في المرتبتين (5) " .

اقول : فاذا كان امام الفن يثبت أن لخلف في اختياره التوسط ، فهل يمنعه هؤلاء المعاصرون بدون دليل ، على أن الاشباع في المتصل من الطيبة لغير ورش وحمزة والنقاش ، مذهب

اختياري ، بدليل قول ابن الجزري في الطيبة : (أو اشبع ما أتص ل للكل عن بعض) فكيف نحوله الى مذهب اجباري ولم نقرأ به جميعا على شيخنا أحمد الزيات ، ولم يثبته في شلارح التحريرات له ، كما لم يثبته شيخ شيخه الشيخ المتولي في الروض النضير .

ثالثا : الحافظ ابن الجزري قال : بعد أن ذكر نصوص العلماء في المد المتصل (ما من مرتبة ذكرت لشخص من القراء الا وذكر له مايليها) ويوضحها شيخنا أحمد الزيات بقوله (كل كتاب ذكر فيه الاشباع في المتصل فقد ذكر فيه التوسط) .

رابعا : الشيخ عبدالله بن يوسف أفندي زاده ، شيخ القراء في الدولة العثمانية ، له رسالة في بيان مراتب المدود للقراء العشرة مطبعة في تركيا ، أثبت فيها التوسط في المتصل لخلف في اختياره من المبهج ، كما أثبت له الاشباع فيه من عند البعض (1) ويوجد منها بمكتبتنا نسخة مخطوطة بخط العالم المقق الشيخ مصطفى الطباخ محرر الطيبة المشهور .

خامسا: خاتمة المحققين الشيخ محمد المتولي ، وتاج القراء الشيخ علي محمد الضباع (وناهيك بهما) لم يربطا السكت لادريس بالاشباع في المتصل عند تحقيقهما لهذه المسأله ، لعلمهما أ ن في المبهج توسطا أيضا كما تبين لنا بعد الرجوع اليه ولا عبرة بمن نسبه ذلك الى المتولي في الروض النضير لأنه تقول عليه مخلف للحقيقة .

هذا أدلتنا ومرجعنا التي تثبت التوسط في المبهج ، وذهب اليه المحققون مثل المتولي والضباع وغير هما.

وقل أن نجد في هذا العصر مثلما في التحقيق والاتقان واستخراج المساءل من مراجعها ، مع صحة العزو الى الطرق ، ومن بين هؤلاء القلائل شيخنا أحمد الزيات الذي يلتزم في اقرائه للشاطبية والدرة والطيبة بالتحرير أطال الله عمره .

والخلاصة : ان رواية السكت لادريس من الدرة جائزة بالنسبة للقارئ المنتهي ، أما الطالب فحكم القراءة بها وتعليمها له ، كحكم صلة ميم الجمع وسكونها لقالون وقصر المفصل وتوسطه له من طريق الشاطبية ، ولم نسمع أحدا ترك شيئا من ذلك أثناء التلقى من طريق الشاطبية ، فالاتيان بالسكت ملزم ولابد أن يقرأ به الطالب ، فكما أن الأستاذ يعلم جواز هذه الرواي ولا دليل لديه على منعها فالأمانة العلمية تحتم عليه أن يعلم الطلاب جواز القراءة بها كما تعلم هو . وذلك بأن يقرأ بها الطالب أثناء التلقى أمام الشيخ ، والا تعتبر قراءته ناقصة ، وفيها خلل في الرواؤة ولا ستحق أن يجاز عليها ، كما سنبينه في القرق بين القراءة والرواية والطريق بالاضافة الى أن التهاون في ترك تعليم رواية جائزة يؤدي الى اهمال غيرها واحدة تلو الأخرى ، وهذا امر غاية في الخطورة لأنه يؤدي الى انقطاع اسناد القراءات التي حرص عليها سلفنا الصالح ،، ونحن قد قرأنا بها وسندنا جميعا متصل بالمتولي ، والقراءة سنة متبعة ، ولا منع الا بنص علمي يبطل ما حققه المتولي وغيره . ومن لم يتلقها عن شيخه عليه أن يعمل بالصواب . فان قيل : ان المتولي لم

يذكره في الوجوه المسفرة ، نقول : ذكره في الروض النضير وبرهن على صحته ، ومعلوم أن الروض بعد الوجوه المسفرة ويعتبر موسوعة لكل المسائل العلمية التي حققها الشيخ يرحمه الله بخلاف الوجوه المسفرة فهو غاية في الاختصار .

فان قيل : ان القراء في المغرب العربي يقرءون لقالون ، بسكون ميم الجمع وقصر المنفصل فقط ولم يعترض عليهم أحد ، فطذلك وراية سكت ادريس يجوز تركها .

نقول : انهم يقرءون بمضمن نظم الدرر اللوامع في مقرأ الامام نافع للشيخ أبي الحسن على الرباطي المعروف بابن بري ت 731هـ المسمى بالنجوم الطوالع للشيخ ابراهيم المارغني المتوفي سنه 1349هـ ، وقد سلك فيه طريق (1) الامام أبي عمرو الداني دون غيره من الطرق . فلا يجوز لأحد أن يعترض عليهم لأنهم التزموا طريقا معينا ويعطون السند للطالب وفيه النص على هذا الطريق . ولكن لا يقال : انها من طريق الشاطبية فلا وجه للاستدلال بهذا القول على ترك السكت لادريس أثناء التلقى للطالب الذي يعطي اجازة بمضمن الدرة . فان قيل : نحن لم نقرأ به على شيخنا ، ولا يجوز لنا أن نقرئ به . لان القراءة سنة متبعة ، بخلاف من قرأبه .

نقول : اقرأ الشيخ في هذا العصر لا بد أن يكون موافقا لما تضمنه أحد الكتب الثلاثة : الشاطبية أو الدرة أو الطيبة مع ملاحظة تحقيق العلماء لها ، فان ثبت مخالفته لها في شئ فاقراؤه ليس دليلا مستقلا دون المراجع الصحيحة كما سبق وقد يخطى الشيخ فتصوب قراءته بالمراجع الصحيحة ، ولا يجوز العكس . واتباع سنة القراءة يكون في اتباع المتولي ، لأنه من رجال الاسناد وشيخ شيوخنا في أسانيدنا جميعا ، وليس في اتباع من خالفه من بعده بدون دليل صحيح ، فبطل هذا القول في ترك الاقراء برواية السكت المذكور

مهمة المقرئ في هذا العصر

تنحصر مهمة المقرئ في هذا العصر في اتباع مافي الكتب الثلاثة السابقة التي أجمع عليها القراء ، وأي قراءة تخالفها فهي منقطعة الاسناد حتى ولو كانت في عصر ابن الجزري ولم يدونها في نشره ، فلا يقرأ بها ومهمته أيضا بيان كيفية النطق بألفاظ القرآن الكريم التي لا بد فيها من المشافهة ، كالنطق بالضاد ، والتسهيل والاختلاس والاشمام ، وفواتح السور ، وغير ذلك حسب نلقية عن شيوخه مع الالتزام بطرق الرواية الصحيحة ، وصحة النقل عن السلف الصالح ، وما ذكروه في كتبهم ، وهذا معنى قول زيد ابن ثابت رضي الله عنه : " القراءة سنة متبعة (1) يأخذها الآخر عن الأول ، ولا يجوز أن يزيد روية أو ينقص رواية الا بنص من الكتب المذكورة .

التمسك بظاهر النظم

قد يقال : نحن نتمسك بظاهر النظم في قول ابن الجزري في الدرة (والسكت أهملا) فهذه نص يجب العمل به . ولا تجوز مخالفته ، ولا مناقشة في ذلك .

نقول : هذا مردود بعدم التمسك بظاهر النظم في قول ابن الجزري في المسألة الأولى وغيرها ، وفي قول الشاطبي من قبله في الادغام للسوسي ، وفي امالة الناس وفي مد البدل في يؤخذ وغير ذلك مما وقع في نظم هذا الكتب الثلاث ، وهي كلمات قليلة حققها العلماء ، وأثبتوا أن فيها نظرا .

فبطل ما تمسكو ا به لأن الدليل اذا تطرق ليه الاحتمال سقط الاستدلال به ولو كان واجبا لما عدل عنه المتولي والضباع وغيرهما ، ثم ان المسائل العلمية ، يجب أن تقوم على الاقناع ، والاقتناع ، عن طريق البحث العلمي ، وليس باغلاق باب المناقشة ، بالتحكم ، وفرض الرأي ، حتى لا يفقد الطالب ثقته بأستاذه (ولو في نفسه) أو يفقد ثقته في المادة التي يدرسها . والله عز وجل قبل أن يطلب من الجاهل أن يتعلم ، أمر العلماء أن يبينوا العلم غاية جهدهم ، قال تعالى : { لتبيننه للناس ولا تكتمونه } (1) .

وعن على رضي الله عنه : " مأخذ على أهل الجهل أن يتعلموا في مصر ، وهو دليل على جواز تركه ؟ .

نقول : هذا ليس دليلا علميا ، اذ قد يكون القائم عليها ممن يكون لهو نفوذ في فرض رأيه ، بدون مناقشة ، وقد يكون ممن يتمسكون بضرورة الاشباع ف المتصل وقد أبطلناه كنا سبق ، فأصبحوا بلا دليل علمي ، وهناك في مصر أيضا الشيخ المتولي ، والضباع ، وغيرهما حققوا هذه المسألة وأقاموا عليها الادلة العلمية ، فوجب اتباعهم دون غيرهم ' و لاوجه الاستدلال بغيرهم مادام الحق ليس معهم (والحق أحق أن يتبع)

وقد بسطت القول في هذه المسألة محاولة منى لتوضيحها امام طلاب هذا الفن ، بناء على سؤال بعضهم لي

ولعلى أجد دليلا واحدا ولو ضعيفا يؤيد المنع من اقرائها لقراء الدرة وقد تناولت أدلة المانعين المقروءة والمسموعة ، موثقا الرد بأقوال العلماء المحققين ، مقتفيا في ذلك اثر المتولي الذي أزال الشبهة عن هذه المسألة كما فعل في نظائرها والله أعلم .

المسأله الرابعة : تتعلق بالحاق هاء السكت وقفا ليعقوب في كلمة { كيدكن } المسبوقة بمن الجارة في سورة يوسف عليه السلام الآية : /28 فقد ذكر الحافظ ابن الجروي في نظم الدرة قوله : (وعنه نحو عليهنه) ومعناه أن يعقوب زاد هاء السكت وقفا على كل نون مشددة من ضمير جمع الاناث الغائبات، اذا وقعت النوت بعد هاء الضمير كما يؤخذ من المثال ، ثم قال ابن الجزري في انشر ، في بيان هذه الرواية ما نصه: (وقد أطلقه بعضهم) أقول : يعني الاحاق فقي هاء السكت مطلقا سواء وقع قبلها هاء أو كاف مثل ، { طلقكن } ، { كيدكون } ، ثم قال ابن الجزري : وأحسب أن الصواب تقييده بما وقع بعد رجعنا اليه ، وإلا فالأمر كما ظهر لنا .

أقول : يؤخذ من كلام الحافظ أنه لم يجزم بالتقييد ووعد بالبحث عمن يثق به ، فان تأكد له رجع عن التقييد.

ثم ذكر في تحبير التيسير الذي هو أصل الدرة في هذه الوراية ليعقوب فقال مانصه : و(عليهن) و(منهن) و (من كيدكن) على قول عام أهل الأداء (1) اقول : فاذا جمعنا بين ما ذكر ه الحافظ في انشر وبين ما ذكرهفي تحبير التيسير في هذه الرواية تبين لنا أنه وجد من يثق به في الوقف بالهاء في هذه الكلمة فقط في سورة يوسف بخلاف عنه ، و الإلحاق هو المشهور لأنه قول عامة أهل الأداء وهو المقدم في الأداء من الدرة ، وعن غيرهم لا تلحق ، اذن فيها روايتان ، الالحاق وعدمه من نالدرة ، وقد ذكر ذلك العلامة السمنودي في شرح الدرة . وجاء في الروض النضير للمتولي في هذه الهاء ما نصه : وزاد في اتحبيره الكاف ، (ونقل نص التحبير) ، ثم قال المتولي بعده : ويشهد له قول الأزميري في تحريره على النشر (ومثل في المفردتين للداني وابن الفحام (بطلقكن) و(عليهن) اهـ .

وقال العلامة عثمان راضي السنطاوي في تحريره : وفي (كيدكن الخلف بالنص أرسلا).

أقول : بعد الذي ذكرته عن الحافظ ابن الجزري والمتولي والأزميري وغيرهم من المحققين ، نجد من يمنع الاقراء بهذه الرواية بحجة أنهم لم يقرءوا بها على شيوخهم فهل نترك هذه النصوص المتعددة لمجرد الاخبار بعدم التلقى المحتمل للاعتراض ؟ .

وسبق أن فلنا : ان الاقراء المخالف لما تضمنته الكتب الثلاثة فيه نقص و اخلال بما قرره العلماء .

والخلاصة : أنه يجب الاقراء بزيادة هاء السكت فيما قبله هاء ، وقي كلمة (من كيدكن) على قول عامة أهل الأداء من طريق الدرة والتحبير وبزيادتها مطلقا من طريق الطيبة.

والله الموفق والحادي الى سواء السبيل

الفرق بين القراءات والروايات والطرق

والخلاف الواجب والجائز(1)

اتفق علماء القراءات في هذا المقام على أن كل خلاف نسب لإمام من الأئمة العشرة مما أجمع عليه الرواة عنه فهو قراءة ، وكل مانسب للراوي عن الامام فهو رواية ، وكل ما نسب للآخذ عن الراوي وان سفل فهو طريق ، نحو فتح الضاد في لفظ (ضعف) في سورة الروم ، قراءة حمزة ورواية شعبة ، وطريق عبيد ابن الصباح عن حفص وهكذا . وهذا هو الخلاف الواجب ، فهو عين القراءات والروايات والطرق ، بمعنى أن القارئ ملزم بالاتيان بجميعها ، كسكت ادريس من طريق المطوعي وعدمه من طريق القطيعي مثلا فالقارئ ملزم بالاتيان بجميعها أثناء التلقى ، فلو

أخل بشئ منها كان نقصا في روايته ، وأوجه البدل مع ذات الياء لورش ، فهي طرق وان شاع التعبير عنها بالأوجه تساهلا ، وأما الخلاف الجائز فهو خلاف الأوجه التي على سبيل التخيير واباحة كأوجه البسملة وأوجه الوقف على عارض السكون ، فالقارئ مخير في الاتيان بأي وجه منها غير ملزم بالاتيان بها كلها ، فلو أتى بوجه واحد منها أجزأه ، ولا يعتبر ذلك تقصيرا منه لا نقصا في روايته ، وهذه الأوجه الاختيارية لايقال لها قراءات ولا روايات ولا طرق ، بل يقال لها أوجه فقط بخلاف ماسبق . هذا : ولمعرفة الخلاف الواجب فائدة مهمة ، كما أشار الى ذلك الشيخ الجمزوري في الفتح الرحماني/ مخطوط ، فبها يتوصل الى الجمع بين أقوال المصنفين ويعلم بها منشأ الخلاف ونوعه . ومما سبق يتبين لنا أن الذين يعترفون بجواز القراءة بسكت ادريس من طريق المطوعي مثلا ، ويمتنعون عن تعليمه للقراء في الدرة ، بحجة أنهم لم يقرءوا به على شيخهم ، فاقراؤهم فيه نقص واخلال لأنهم ملزمون بالاتيان به والله أعلم .

ازاله شبهة

يقول بعض المنتسبين للقراءات ، هل كانت العرب تقول : ان محمدا قائم ، بغنة النون والميم المشددتين ، وتنوين محمدا ، ومد قائم ؟

نقول : الجواب على ذلك تجدونه في شرح العلامة الأشموني على الألفية مع حواشيه ، فقد ذكر الغنة وأحكام النون الساكنة ، بما يقرب مما ذكره علماء القراءات ، والغنة لغة الحجازيين ، و دهاقين العرب ، وورد أنهم كانوا يترنمون بالغنة في كلامهم ، ومما لاشك فيه ، أن القرآن الكريم نزل بلغة الحجازيين وقريش غلبا فروعي جانب الغالب ، فكانت الغنة في جميع حروف القرآن التي تغن ، والنبي صلى الله عليه وسلم قرشي ، وجل كبار الصحابة كذلك ، ولولا أن الغنة مأثورة عن العرب ما ذكرها أرباب اللغة ، والنحو ، والتصريف ، وما وردت في القرآن و اذ كل ما قرئ به موجود في اللغة ولا عكس كما هو مقرر في محله . وكذا يقال بالنسبة لوقف حمزة وهشام على الهمز بكل أنواع التخفيف التي وردت في الحرز ، فلا غرابة فيها ، ولا نستبعد القراءة بها فكلها لغات للعرب ، نزل بها القرآن الكريم ، وما علينا الا أن نسلم بها ، ونعتقد صحتها وتواترها في جملتها وجزئياتها ، وندفع الشك والشبهة في قراءات القرآن وتجويده ، وذلك بالرجوع الى كتب اللغة ، ولهجات العرب ، ومن المعلوم أن نالنبي صلى الله عليه وسلم كان يرتل القرآن كما أنزل في صلاته وخطبه وسائر شئونه ، وكان جبريل يعارضه به في رمضان من كل سنة ، فلما كان العام الذي توفي فيه عارضه بالقرآن مرتين ليعلمه أصول التجويد . والتلاوة الصحيحة ، ولأمور لا نطيل بذكر بعضها .

والله الموفق والهادي الى سواء السبيل

الخاتمة

هذا آخر ما يسر الله لي جمعه في هذه الصفحات ، وقد حاولت جهدي أن يكون ماتعرضت له من موضوعات موثقا بأقوال العلماء المذكورة في أمهات الكتب وما تلقيته عن شيوخي، لاعتقادي ، أن الكلام في قراءات القرآن لا مجال للرأي فيها لثبوتها بالرواية وأرجو أن الكلام في قراءات القرآن لا مجال للرأي فيها لثبوتها بالرواية وأرجو أن أكون قد وفقت في اجابة بعض الطلاب الذين كانت اسئلتهم سببا في تأليف هذه الرسالة وأعنت طلاب هذا الفن الراغبين في التوسع على العودة الى المصادر والأمهات ، فيما حوته هذه الرسالة من موضوعات عملا بقول الله عز وجل { لتبيننه للناس ولا تكتمونه } .

كما أرجو ممن يطلع عليها ممن يشتغلون بالاقراء أن يكون منصفا فيعتمد على ما يظهر له فيها أنه الحق وأن يصلح ما فيها من خطأ أو نقص ، فالكمال لله وحده .

والله أسأل أن يجعل القرآن حجة لنا ولا يجعله حجة علينا ، وأن يرزقنا تلاوته آناء الليل وأطراف النهار على النحو الذي يرضيه عنا . اللهم انفعنا بما علمتنا ، وعلمنا ما ينفعنا ، اللهم ارزقنا فهما لشريعتك ، وحفظا لكتابك ، وقياما به عملا وعلما وتلاوة وتدبرا ، وذرية صالحة برحمتك يا أرحم الراحمين .

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

والحمد لله رب العالمين

وكان الانتهاء من نهذه الرسالة ليلة الجمعة لخمس وعشرين من جمادي الأولى سنة 1413هـ والموافق للتاسع عشر من شهر نوفمبر سنه 1992م بالمدينة المنورة ، أسأل الله أن ينفع بها كل من قرأها، وأن يجعلها في ميزات عملى يوم القيامة انه سميع مجيب .

خادم القرآن

أبوطارق

عبدالرازق بن علي بن ابراهيم موسى